احدهما الذي هو قدر مشترك بينها بصدقه على كل واحد منها
ومتعلق التخيير الخصوصيات ولا يلزم من اجاب المشترك اجاب
الخصوصيات كما في اجاب رقبة مطلقة في العتق لا يلزم منه
اجاب رقبة معينة واما النهي فانه يتعلق بمشترك حرمت
افراده كلها ويلزم فيه من تخيير المشتركات تخيير الخصوصيات
ثم اجاب عن الجميع بين الاخسن ونحوها بان التخيير انما تعلق
بالمجموع عينا لا بالمشترك بين الافراد والمطلوب ان لا يدخل ما هيته
في الوجود وهو المجموع والماهية تنعدم بانعدام جزيئاتها
قال بعض الفضلاء والظاهر ان هذا مراد هم بتخيير
واحد من اشيا لا ذلك الذي استشكله وهو الكلي المشترك لان
من المحال عقلا ان يفعل الانسان فردا من جنس او نوع او كلي
مشترك من حيث الجملة ولا يفعل ذلك المشترك الذي عنه فان
الكلي مندرج في الجزي بالضرورة لكن يشكل على هذا احالتهم
الكلام في هذه على الكلام في الامر بواحد من اشيا ص وقيل لم
ترد به اللغة س ذكر المصنف ان المازري حكاه في شرح البرهان
قلت وقد سبقه اليه القاضي في التقريب فحكاه عن
بعض المعتزلة واولوا قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا
على جعل او بمعنى الواو وقال الامام في التلخيص انكر معظم
المعتزلة التي عن شيئين على التخيير ثم اختلفوا فمنهم من منعه من

جهة اللفظ واللغة ومنهم من منعه من جهة العقل لانه اذا
قبح احدهما قبح الاخر قال فاما انكروه من جهة اللغة فساقط
لاطابل وراءه فانا لم نخالفهم في لفظ بعينه فيفرض الكلام فيه
وانما خالفناهم في تصور ورود النهي على معرض التخيير فلين
استبعد ذلك في الالفاظ التي استشهد وابها اوردنا عليهم
من الصرائح ما لا يجدون الى رده سبيلا واما المنكرون له
عقلا فمبني على ان القبح يرجع بصفة ذاتية وهو باطل ص
مسئلة فرض الكفاية منهم من يقصد حصوله من غير نظر
بالذات الى فاعله س اصل هذا التعريف للغزالي فانه قال كل مهم
ديني يقصد الشرع حصوله من غير نظر الى فاعله وقد حكاه
عنه الرافعي في السير وقال اشار به الى حقيقة فرض الكفاية
ومعناه ان فروض الكفاية امور كلية تتعلق بها مصالح
دينية ودنيوية لا ينتظم الامر الا بحصولها فقد الشارع تحصيلها
ولا يقصد تطيف الواحد وامتحانه بها بخلاف فروض الاعيان
فان الكل مكلفون بها ممتحنون بتحصيلها هذا كلام الرافعي
وذكر غيره المصنف بالزيادة والنقص فقوله منهم يقصد حصوله
جنس يشمل فرض العين والكفاية وقوله من غير نظر الى فاعله
فصل يخرج العين وحذف قوله ديني فانه ليس من شرط الكفاية
ان يكون دينيا فان الحرف والصناعات مهمات وليست دينية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)